وقل رب ارحمهما وادع الله تعالى أن يرحمهما برحمته الباقية وهي رحمة الآخرة ولا تكتف برحمتك الفانية وهي ما تضمنها الأمر والنهي السالفان وخصت الرحمة الأخروية بالارادة لأنها الأعظم المناسب طلبه من العظيم ولأن الرحمة الدنيوية حاصلة عموما لكل أحد وجوز أن يراد ما يعم الرحمتين وأيا ما كان فهذه الرحمة التي في الدعاء قيل إنها مخصوصة بالأبوين المسلمين وقيل عامة منسوخة بآية النهي عن الاستغفار وقيل عامة ولا نسخ لأن تلك الآية بعد الموت وهذه قبله ومن رحمة الله تعالى لهما أن يهديهما للإيمان فالدعاء بها مستلزم للدعاء به ولا ضير فيه والقول بالنسخ أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر من طرق عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كما ربياني الكاف للتشبيه والجار والمجرور صفة مصدر مقدر أي رحمة مثل تربيتهما لي أو مثل رحمتهما لي على أن التربية رحمة وجوز أن يكون لهما الرحمة والتربية معا وقد ذكر أحدهما في أحد الجانبين والآخر في الآخر كما يلوح به التعرض لعنوان الربوبية في مطلع الدعاء كأنه قيل : رب ارحمهما وربهما كما رحماني وربياني صغيرا 42 وفيه بعد .

وجوز أن تكون الكاف للتعليل أي لأجل تربيتهما لي وتعقب بأنه مخالف لمعناها المشهور مع إفادة التشبيه ما أفاده التعليل وقال الطيبي إن الكاف لتأكيد الوجود كأنه قيل رب ارحمهما رحمة محققة مكشوفة لا ريب فيها كقوله تعالى : مثل ما أنكم تنطقون قال في الكشف وهو وجه حسن وأما الحمل على أن ما المصدرية جعلت حينا أي ارحمهما في وقت أحوج ما يكونان إلى الرحمة كوقت رحمتهما علي في حال الصغر وأنا كلحم علي وضم وليس ذلك إلا في القيامة والرحمة هي الجنة والبت بأن هذا هو التحقيق فليت شعري الاستقامة وجهه في العربية ارتضاه أم لطباقه للمقام وفخامة معناه ا ه وهو كما أشار إليه ليس بشيء يعول عليه والظاهر أن الأمر للوجوب فيجب على الولد أن يدعو لوالديه بالرحمة ومقتضى عدم إفادة الأمر التكرار أنه يكفي في الامتثال مرة واحدة وقد سئل سفيان كم يدعو الانسان لوالديه في اليوم مرة أو في الشهر أو في السنة فقال : نرجو أن يجزيه إذا دعا لهما في آخر التشهدات كما أن الله تعالى قال يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه فكانوا يرون التشهد يكفي في الصلاة على النبي وكما قال سبحانه : واذكروا الله تعالى في أيام معدودات ثم يكبرون في أدبار الصلاة هذا وقد بالغ D في التوصية بهما من وجوه لا تخفى ولو لم يكن سوى أن شفع الإحسان إليهما بتوحيده سبحانه ونظمهما في سلك القضاء بهما معا لكفى وقد روى ابن حبان والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم عن النبي قال : رضا الله تعالى في رضا الوالدين وسخط الله تعالى

في سخط الوالدين وصح أن رجلا جاء يستأذن النبي في الجهاد معه فقال : أحي والداك قال : نعم قال : ففيهما فجاهد وجاء أنه E قال : لو علم ا تعالى شيئا أدنى من الأف لنهى عنه فليعمل العاق ما شاء أن يعمل فلن يدخل الجنة وليعمل البار ما شاء أن يعمل فلن يدخل النار ورأى ابن عمر رضي ا تعالى عنهما رجلا يطوف بالكعبة حاملا أمه على رقبته فقال : يا ابن عمر أتراني جزيتها قال : لا ولا بطلقة واحدة ولكنك أحسنت وا تعالى يثيبك على القليل كثيرا